اية صلوة هي فانه ينبغي ان يتحرى ويعمل بالتحري فان لم يقع تحريه على شيء
يعيد صلوة يوم وليلة احتياطا حتى يخرج عن قضاء الفائتة بيقين وعلى
هذا اذا نسي صلوتين من يومين ولا يدري بعينهما يعيد صلوة يومين وكذا نسي
ثلث صلوات من ثلثة ايام

فصل

في السنن الموقتة التي تؤدى
في الاوقات الخمسة تبعا للفرائض الاصل فيها في سنية ابتداءها قوله
عم من صلى اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة يعني
ما ليس بفريضة فالمراد هنا السنة بنى الله له بيتا في الجنة التنوين
للتعظيم اي بيتا عظيما وهي تلك الصلوة بحسب الاوقات منقسمة
على هذا ركعتان بعد طلوع الفجر واربع قبل الظهر وركعتان بعدها بعد صلوة
الظهر وركعتان بعد المغرب وركعتان بعد العشاء اي فرضها
وقوله بالرفع عطف على قوله الاول صلى الله عليه وسلم لا تتركوا ركعتي الفجر اي
سنته وان طردتكم الخيل اي ولو ذهبت بكم الافراس والطرد الابعاد والتنحية
يعني ولو كنتم على سفر واظهر الدواب ومواضع العجلة لا تدعوا اي لا تتركوا ركعتي
الفجر يعني السنة فان فيهما في ركعتيهما الرغائب جمع رغيبة وهي العطاء الكثير
وقوله عم ركعتا الفجر اي سنته خير من الدنيا وما فيها يعني من الاموال لان الاعمال
الصالحة الصادرة من عباد الله تع وقوله صلعم من ترك الاربع السنة
قبل فريضة الظهر لم تنله شفاعتي لترك سنة شفيعه عم وروي
عن ابي ايوب الانصاري رضه ان النبي صلعم كان يداوم على اربع
ركعات وهي سنة الظهر بعد زوال الشمس بعد ميلها عن الاستواء
فقلت يا رسول الله ما هذه الصلوة التي تداوم عليها قال النبي صلعم يا ابا
ايوب ان الشمس اذا زالت مالت عن الاستواء فتحت ابواب السماء
حتى يصلى على بناء المجهول الظهر بالرفع وما من شيء الا سبح الله تع في هذه
الساعة فاحببت على صيغة المتكلم ان يصعد على بناء المعلوم اي يعرج الى
السماء

١٠٨

السماء لي فيها في تلك الساعة عمل صالح فقلت من قول الانصاري افي
كلهن استفهام يعني افي كل اربع ركعات يجب قراءة قراءة القرآن قال النبي صلعم
نعم كلمة ايجاب يعني تؤدى على رسم النوافل وطرزها فقلت فستوفها عنه
عم اتؤدى تلك الاربع بتسليمة واحدة او بتسليمتين قال ان النبي صلعم
بتسليمة واحدة فقط وقال عم من صلى قبل العصر اربعا اربع ركعات
سنة قبل فريضة العصر حرمه الله جسده على النار يعني لا يخلد فيها وقوله
عم من ضمن لي ان يصلي على طريق السنة اربعا بالنصب مفعول ضمن اي اربع
ركعات قبل فريضة العصر فله الجنة وروي ان النبي صلعم قال من
صلى بعد المغرب ركعتين وبعد العشاء اربعا غفر الله له الصغائر من
ذنوبه اعلم بان الكلام بعد انشقاق الفجر مكروه الا التكلم بخير كالاذكار
والاستغفار لما روي ان النبي عم كان في سفر فسافروا والحال ان الحادي
اي المغني للابل الحداء بفتح الحاء المهملة سوق الابل والغناء لها من باب
علم يحدو فلما طلع الفجر قال اي النبي عم جواب لما له للحادي مه بفتح الميم
وسكون الهاء اسم فعل بمعنى اسكت فان هذا الوقت اوان بفتح الهمزة
والواو الذكر مضاف اليه لاوان اي وقت ذكر الله تع والنهي يدل على قبح المنهي
عنه فالافضل للرجل ان يتهيأ للصلوة قبل الصبح فاذا طلع الصبح قوله
طلع من باب نصر اي ابتداء وقته ادى السنة في منزله مقامه الذي يسكن
فيه ثم يخرج بعد اداء السنة الى المسجد ويكون منتظرا اوقات الجماعة لان يصلي
بالجماعة والحال انه ذاكر او قارئ فيشتغل بالذكر او قراءة القرآن مستمر على الحد
او جامع بينهما ولا يشتغل بالسنة اذا اخذ ابتداء وشرع المؤذن بالاقامة
لقوله عم اذا اقيمت فلا صلوة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح النافلة
بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤكدة او غيرها واليه ذهب الشافعي رح
الحكمة فيه ان يتفرغ للفريضة من اولها ولا يفوته اكمالها بالاحرام مع الامام وقال

Copyright © King Saud University